

أصول وضوابط صحة القراءات القرآنية

رابط المحاضرة على اليوتيوب

<https://youtu.be/kq2hG9VOsqc>

هناك مجموعة من الشروط والأركان ذكرها العلماء لصحة القراءات واختيارها، ونبدأ أولاً بعلماء القراءات من أهل السنة.

الضوابط العامة للقراءة الصحيحة عند علماء أهل السنة

لتمييز القراءات المقبولة من الشاذة وضع العلماء ضابطاً للقراءات المقبولة ذا ثلاثة شروط أو أركان:

الأول: أن تكون صحيحة السند إلى النبي (ص). **الثاني:** أن تكون متوافقة مع الرسم العثماني للمصحف ولو تقديراً أو احتمالاً^(١). **الثالث:** عدم مخالفتها للغة العربية ولو بوجه. وإذا اجتمعت هذه الأركان توجب القبول للقراءة. سواء كانت من السبعة أم من غيرها^(٢).

قال أبو شامة وهو فقيه ومقرئ (٦٦٥هـ) "القراءة التي ساعدها خط المصحف مع صحة النقل فيها، ومجيئها على الفصح من لغة العرب، فهي قراءة صحيحة معتبرة، فإن اختلف أحد هذه الأركان الثلاثة أطلق على تلك القراءة أنها شاذة وضعيفة"^(٣).

وقال ابن الجزري وهو شيخ القراء (٨٣٣هـ): كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها، ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها سواء أكانت عن الأئمة السبعة أم عن العشرة أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين،

(١) الموافقة تارة تكون حقيقية، كمن قرأ: ملك يوم الدين، أو يخدعون، لأنها هي المكتوبة في القرآن بهذه الصيغة. فهذه موافقة حقيقية. وأخرى تكون تقديرية: كم قرأ: مالك يوم الدين. أو يخدعون. فهنا الموافقة تكون تقديرية: أي على تقدير حرف الألف، مثل كلمة الرحمن. وثالثة: تكون الموافقة احتمالية: كمن قرأ (يقص الحق) يقض الحق، أو يعلمون، يقرأها تعلمون، بملاحظة أن المصحف كان خالياً من النقط.

(٢) مباحث في علوم القرآن، محمد صبحي، ص ٢٥٥.

(٣) المرشد الوجيز، أبو شامة، ص ١٧١-١٧٢.

ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء أكانت عن السبعة أم عن عمن هو أكبر منهم^(١).

وهنا في ضوابط القراءة الصحيحة نجد أن شرطاً أضيف للسند، فثمة من اشترط أن الصحة لا بد أن تثبت بالتواتر، أي بالعلم ولا يكفي خبر الواحد. وفي المقابل هناك من رفض شرط التواتر، بل قال يكفي خبر الواحد بشروطه؛ مستدلاً بأن التواتر إذا كان مشروطاً فلا تبقى حاجة إلى الركنين: من موافقة الرسم العثماني وموافقة اللغة العربية؛ لأن ما ثبت بالتواتر، فهو قرآن، سواء وافق العربية أم لم يوافقها، وسواء وافق الرسم أم لم يوافقها^(٢).

مناقشة الضوابط العامة

يمكن المناقشة في هذه الأركان الثلاثة، فالأول (موافقة الرسم) مثلاً يقال: موافقة أي رسم لأي مصحف؟ وكل المصاحف قد اختلفت سنة ٧٤ هجرية عندما أمر بجمعها الخليفة عبد الملك بن مروان.

والثاني: ركن العربية "ولو بوجه": هذا القيد يبطل الشرط، لأنه ما من قراءة شاذة إلا ولها وجه في اللغة العربية. و**شرط السند المتصل للنبي (ص):** لا يمكن إثباته، ولا يمكن تعقله، فالقراء مختلفون في القراءات وكل قارئ له أسلوبه ومنهجه الخاص، وهناك أمور ابتدعها القراء أنفسهم، فليس من المعقول أن تنسب كل هذه القراءات المختلفة إلى النبي (ص). نعم ربما تكون هناك أسناد لهذه القراءات، لكنها ليست حقيقية بل ربما تكون أسناداً تشريفية مصطنعة^(٣).

ومن هنا نقول: لا بد من المصير إلى شروط أخرى كما سيتضح لاحقاً وهذه الشروط مبنية على أن هناك نصاً قرآنياً واحداً وقراءة واحدة - كما هو الصحيح - وأن القراءات هي مجرد اجتهادات للقراء.

(١) النشر في القراءات العشرة، ابن الجزري، ج ١، ص ٩.

(٢) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج ١، ص ١٣.

(٣) التمهيد في علوم القرآن، محمد هادي معرفة، ج ٢، ص ١١٩.

حجية القراءات القرآنية وأقوال العلماء

يقصد بحجية القراءات أنها مقبولة وجائزة ويترتب الثواب على القراءة بها، وهذا الحجية تحتاج إلى دليل، والدليل على حجية القراءات هو قراءة النبي (ص) أو فعل الصحابة الذي أخذوا القراءة عنه النبي (ص) كالإمام على (ع). وهذه القراءة تارة تثبت بسند متعدد ومتواتر يفيد العلم، وتارة أخرى تثبت بخبر واحد.

تواتر القراءات والقراءات السبعة

إذا لاحظنا عوامل نشوء الاختلاف بين القراء يصعب الجزم بتواتر القراءات، سواء كان القراء الذين جاؤوا في عصور متأخرة سبعا أم غيرهم. بل هي مجرد اجتهادات للأئمة القراءة، فلا يمكن أن يكون النبي (ص) هو الذي قرأها بهذه الوجوه، لكن مع هذا أصر بعض العلماء على تواتر القراءات السبع التي اختارها ابن مجاهد^(١).

القرآن والقراءات حقيقتان مختلفتان

والقول بالتواتر وعدمه يتوقف على نقطة مهمة وهي أن القراءات هل هي قرآن أم لا؟ فهناك من ذهب إلى أنها ليست من القرآن، وبينها وبين القرآن تباين واختلاف، واتجه آخرون إلى القول بأنهما شيء واحد.

وبناء على الرأي الأول، فالقراءات تكون عندئذ قضية اجتهادية من القراء، فهناك نص ثابت سواء محفوظ أو مكتوب، وهو القرآن، والقراءات كيفية أدائية لقراءته، وقد تختلف من قارئ إلى آخر بحسب عوامل معينة قد تحقق اختلافاً فيها.

يقول بدر الدين الزركشي (فقيه وأصولي ومحدث ومفسر شافعي - ٧٩٤هـ): "اعلم أنّ القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان، فالقرآن: هو الوحي المنزل على محمد (ص) للبيان والإعجاز، والقراءات: هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور، في كتابة الحروف أو كفيّتها. القراءات السبع متواترة عند الجمهور، وقيل: بل مشهورة ... والتحقيق: أنّها متواترة عن الأئمة السبعة. أمّا تواترها عن النبي (ص) ففيه نظر؛ فإنّ إسناده الأئمة السبعة بهذه القراءات

(١) لطائف الإشارات، القسطلاني، ج ١، ص ٧٨. محاضرات في علوم القرآن، غانم قدوري، ص ١٣٣.

السبع موجود في كُتُب القراءات، وهي نقل الواحد عن الواحد، لم تكمل شروط التواتر، في استواء الطرفين والواسطة (يعني بلوغ جميع طبقات المخبرين، في الأول والآخر والوسط - مهما بلغ - عدد التواتر"، وهذا شيء موجود في كُتُبهم^(١)).

ويقول أبو شامة المقدسي (فقيه ومحدِّث ومؤرخ ومقرئ شافعي - ٦٦٥ هـ): "إن القراءات لا يمكن عدها جميعا متواترة فذلك من الخطأ الظاهر، بل هناك ما ثبت تواتره وهناك ما ليس كذلك، ومن عرف شروط التواتر لم يجسُر على إطلاقه هذه العبارة في كلِّ حرف من حروف القراءة"^(٢). ويقول الخوئي (فقيه شيعي): "تواتر القرآن لا يستلزم تواتر القراءات، لأن الاختلاف في كيفية أداء الكلمة لا ينافي الاتفاق على أصلها". فهناك تعاهد من المسلمين لنص القرآن أمة عن أمة نقلا متواتراً في جميع خصوصياته الموجودة نظماً وترتيباً ورسمًا وقراءة بكل أمانة وإخلاص عبر العصور"^(٣). فالقراءة الصحيحة هي التي تتوافق مع هذا النص المتفق عليه لدى عامة المسلمين وأما غيرها فهو قراءة شاذة غير جائزة إطلاقاً. وهذا يجرننا إلى بحث تواتر القرآن.

تواتر القرآن الكريم على قراءة عموم الناس

ما نقرؤه اليوم هو الذي كان يقرؤه المسلمون في العهد الأول، وما نجده اليوم من النص المثبت بين الدفتين هو الذي أثبته السلف الصالح كما أخذوه من فم رسول الله تعالى، بلا تحريف ولا تحوير.

يقول محمد بن سيرين (١١٠ هـ) عن عبيدة السلماني (٧٣ هـ): "القراءة التي عرضت على النبي في العام الذي قبض فيه هي القراءة التي يقرؤها الناس اليوم. إذن قراءة عموم الناس هي القراءة التي مقبولة، فالأمة تنقل عن النبي عن جبرئيل"^(٤).

(١) الإتيان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج ١ ص ٢١٤.

(٢) المرشد الوجيز، أبو شامة المقدسي، ص ١٧٧.

(٣) البيان في تفسير القرآن، السيد الخوئي، ص ١٥٨.

(٤) الإتيان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ج ١ ص ١٤٠.

فالمعيار هو قراءة الناس. قال ابن قتيبة: (٢٧٦هـ): "كل ما كان موافقا لمصحفنا غير خارج من رسم كتابه جاز لنا أن نقرأ به، وليس ذلك فيما خالفه، لأن المتقدمين من الصحابة قرأوا بلغاتهم، وجروا على عاداتهم، وخلّوا أنفسهم وسوم طبائعهم، فكان ذلك جائزا لهم فإما نحن معشر المكلفين فقد جمعنا الله بحسن اختيار السلف لنا على مصحف هو آخر العرض وليس لنا أن نعدوه"^(١). فالمقياس هو مصحف معشر المسلمين لمعرفة القراءة الصحيحة. وقال العلامة البلاغي (مفسر وفقه و متكلم شيعي ١٣٥٢ هـ): "ومن أجل تواتر القرآن الكريم بين عامّة المسلمين جيلاً بعد جيل، استمرت مادّته وصورته وقراءته المتداولة على نحو واحد، فلم يؤثّر شيئاً على مادّته وصورته ما يروى عن بعض الناس من الخلاف في قراءته من القراء السبعة المعروفين وغيرهم"^(٢).

شروط علماء الشيعة للقراءة الصحيحة

قد يختلف الشيعة مع علماء أهل السنة في بعض التفاصيل في الأركان الثلاثة المتقدمة لصحة القراءات التي ذكرناها عنهم، ويمكن لنا ذكر الشروط عندهم بما يلي:

١- موافقة القراءة مع المصحف المعروف الآن عند عامة المسلمين. (فتبينوا أو تثبتوا_ ننشرها أو ننشرها؟ تلقونه أو تلقونه؟ يقص الحق أو يقضي الحق؟ وما عملت أيديهم أو ما عملته أيديهم بزيادة الهاء؟ فإن المصحف أول ما بدأت تنقيطه كان ذلك وفق القراءة الصحيحة التي كانت عند عامة الناس. ولم يكن أبو الأسود ولا تلميذاه (نصر بن عاصم ويحيى بن عمر) مترددين في وضع العلام المذكورة، وثبت الكلمات وفق ما هو مرتكز وشائع في الأذهان.

ونحن نعتقد أن الخلاف إنما حصل بسبب اجتهاد القراء المتأخرين. وروي عن الإمام الباقر: "القرآن واحد نزل من عند واحد، ولكن الاختلاف يجيء من قبل الرواة"^(٣). ولهذا ورد في الروايات الشيعية لما سأل الفضيل بن يسار الإمام الصادق عن حديث نزل القرآن

(١) تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة، ص ٤٢.

(٢) آلاء الرحمن في تفسير القرآن، محمد جواد البلاغي، ج ١ ص ٢٩.

(٣) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٢ ص ٦٣٠.

على سبعة أحرف، قال: "كذبوا أعداء الله ولكنه نزل على حرف واحد من عند الواحد" (١)
ثم لتعيين الحرف الواحد جعل الإمام المقياس معهود عامة الناس، قال: اقرأ كما يقرأ الناس"
(٢). ووفقاً لهذا المقياس فإن قراءة ننشزها هي الصحيحة. والخلاصة أن القراءة واحدة هي
الحجة وهي الصحيحة.

وفي اختلاف بنية الكلمة: مثل: (هل نجازي إلا الكفور) و(هل يجازي إلا الكفور) أو
(حتى يطهرن) بالتخفيف أو (حتى يطهرن) بالتشديد. كل ذلك الاختلاف يحسمه القرآن
المتواتر وقراءة عامة الناس.

٢- موافقتها مع الأفصح في اللغة والأكثر انتشاراً.

٣- ألا يعارض القراءة دليل قطعي، فإذا قام دليل قاطع على اتباع قراءة، عندئذ تكون
هذه القراءة هي الأفصح والأقوى سنداً. فإذا اجتمعت هذه الشروط وجب اختيارها.

نماذج من اجتهادات القراء

مثال اجتهادات القراء: (في غيبة الجب): قرأ نافع وحده بالجمع (غيابات الجب) لان
كل ما غاب عن النظر من الجب فهو غيبة فقد ألقى في غيابات من الجب. وقرأ الباقر
بالتوحيد لان يوسف لم يلق إلا في غيبة واحدة. وأيضاً: (يرتع ويلعب) في قصة يوسف:
قرأ الكوفيون بالياء فيهما. وقرأ الباقر بالنون. وعن ابن كثير انه قرأ بالياء (يلعب) وحجته:
انه أسند الفعل إلى يوسف، لأنه يجوز أن يلعب يوسف، لأنه مرفوع القلم عنه، بينما من
قال بالنون: منع من لعب أولاد يوسف باللعب الحرام. أما من قرأ بالنون، فقال: يجوز،
لأنهم ليسوا أنبياء واللعب بغير الباطل جائز.

وفي مقابل القول باجتهاد القراء يرى بعض أن ذلك مستبعد جداً، وفي هذا السياق يقول
ابن الجزري: "فإن من يزعم أن أئمة القراءة ينقلون حروف القرآن من غير تحقيق، ولا
بصيرة، ولا توقيف، فقد كان ظن بهم ما هم منه مبرءون، وعنه منزهون" (٣)، وقال في سياق

(١) المصدر نفسه.

(٢) الكافي، الشيخ الكليني، ج ٢ ص ٦٣٣.

(٣) النشر في القراءات العشر، ابن الجزري، ج ٢، ص ٢١٤.

اعتراضه على الزمخشري: "والحق في غير ما قاله الزمخشري ونعوذ بالله من قراءة القرآن بالرأي والتشهي" (١).

رأي الشيعة في جواز القراءات في الصلاة وفي الفتوى

الشيعة يعتمدون القراءات المشهورة التي كانت متعارفة عند المسلمين، وهي رواية حفص عن عاصم عن أبي عبد الرحمن السلمي عن الإمام علي (ع). حفص من أصحاب الإمام الصادق (ع) وعاصم شيعي معروف في الكوفة، وأبو عبد الرحمن السلمي من المقربين للإمام علي.

القراءة واحدة - لا متعددة - عند الشيعة

يجمع الشيعة تقريباً على أن القرآن له قراءة واحدة لا قراءات متعددة، وأن الاختلاف في القراءات قد حصل بسبب اجتهادات القراء أنفسهم، كما أنهم لا يعتقدون بما يذهب إليه غالب أهل السنة من وجود أحرف سبعة للقرآن بمعنى القراءات، بل يذهبون في معنى الأحرف إلى تعدد المعاني الباطنية للقرآن.

يقول الشيخ الطوسي: "إن المعروف من مذهب أصحابنا والشائع من أخبارهم ورواياتهم أن القرآن نزل بحرف واحد، على نبي واحد" (٢). نعم يوجد كلام لبعض علماء الشيعة مثل الشهيد الثاني زين الدين، قال: إن كلا من القراءات السبع من عند الله، نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين، تخفيفاً على الأمة، وتهويناً على أهل هذه الملة" (٣).

فهناك إذن قراءة واحدة هي الصحيحة، وقد حكي عن جارية الله الزمخشري أنه يقول: "إن القراءة الصحيحة التي قرأ بها رسول الله (ص) وإتباعها هي واحدة، والمصلي لا تبرأ ذمته من الصلاة إلا إذا قرأ فيما وقع فيه الاختلاف على كل الوجوه، ك (ملك ومالك) و (صراط

(١) المصدر نفسه، ص ٢٦٣.

(٢) التبيان في تفسير القرآن، الشيخ الطوسي، ج ١ ص ٧.

(٣) المقاصد العلية في شرح الرسالة الألفية، الشهيد الثاني، ص ٢٤٥.

وسراط) وغير ذلك" (١). والقراءة الوحيدة المتواترة هي قراءة حفص المتوافقة مع جمهور المسلمين.

أولاً: حجية القراءات في الفتوى

يذهب الشيعة - بخلاف علماء أهل السنة - إلى عدم حجية القراءات - غير قراءة حفص - في استنباط الحكم الشرعي، فلا يجوز اعتماد القراءة كدليل قرآني على حكم فقهي، لاحتمال خطأ القارئ في اجتهاده أو كانت القراءة بسبب العوامل التي ذكرناها سابقاً والتي أدت إلى نشوء الاختلاف والتعدد في القراءات. ولهذا مثلاً لا يجوز الإفتاء بحرمة الاقتراب من الزوجة بعد انقطاع الدم، وجواز ذلك بعد الاغتسال اعتماداً على قراءة حتى يطهرن بالتشديد (٢).

ثانياً: حجية القراءات في الصلاة

الشائع بين الفقهاء هو جواز القراءة بالسبع في الصلاة، وعلى مبنى أهل السنة واضح؛ لاعتقادهم بتواتر القراءات السبع أو لانطباق حديث السبعة أحرف عليها. أما على مبنى الشيعة يواجه مشكلة، لأنهم لا يعتقدون بتواتر هذه القراءات، فليست هي ثابتة عن النبي (ص)، فلا بد عندئذ من بيان سند الجواز بهذه القراءات. يقول الشيخ الطوسي: (أجمعوا على جواز القراءة بما يتداوله القراء) والعلامة الحلي: (يجب أن يقرأ بالمتواتر من القراءات السبع) وكاظم اليزدي: (الأحوط القراءة بإحدى القراءات السبع). والسيد الخوئي: (جواز الاكتفاء بكل قراءة متعارفة عند الناس ولو كانت من غير السبع). والسيد الخميني: (الأحوط عدم التخلف عما في المصاحف الكريمة فيما بأيدي المسلمين). وهناك بعض العلماء يفصل في القراءات، يقول الكاشاني: "الظاهر إن الاختلاف المعتبر ما يسري من اللفظ إلى المعنى مثال مالك ومالك دون ما لم يخل بالمعنى المقصود مثل الريح

(١) الحدائق الناضرة، المحقق البحراني، ج ٨ ص ١٠٢.

(٢) البيان في تفسير القرآن، السيد الخوئي، ص ١٦٤.

والرياح، فإن في مثل هذه القراءات المعروفة موسع فيها القراءات، أو يحمل على أنهم لما لم يتمكنوا أن يحملوا الناس على القراءة الصحيحة جوزوا القراءة بغيرها" (١).

والمتابع لأدلة الشيعة على جواز القراءات مع أنها غير متواترة، يجد أنها: ١- سيرة المسلمين على الأخذ بها ٢- إجماع الفقهاء على جواز ذلك ٣- وجود النصوص الكثيرة عن أهل البيت تأمر باتباع قراءة ما عند الناس، والمتعارف لدى المسلمين.

والقراءة هي المتوافقة مع النص القرآني الحاضر حرفياً هي قراءة عاصم برواية حفص، وقد توافقت عليها الأمة لمميزات وجدوها في قراءته، وهي أفضل القراءات كما سوف يأتي.

وبعد التفريق بين القراءات والاستدلال، وأن الشيعة يعتقدون بجواز القراءات على اختلافها لكنهم لم يجوزوا الاستدلال والاستنباط؛ اعتماداً على قراءات غير قراءة المصحف الحاضر، يمكن لنا أن نقرر ذلك بتعبير أصولي وهو التفريق بين علم الثبوت وعالم الإثبات عندهم، وإن لم يصرحوا به أو قل التفريق بين عالم الواقع وعالم الظاهر، فإن في الواقع وعند الله تعالى لا توجد إلا قراءة واحدة صحيحة، لكنهم يجوزون القراءة ظاهراً، مثل أي حكم ظاهري يمكن أن يصيب الحكم الواقعي ويمكن أن يخالفه.

لكن هذا الأمر لا ينسجم مع طبيعة الحكم الظاهري الذي قوامه الشك في الحكم الواقعي، وهنا لا يوجد شك في الحكم الواقعي بل المفروض أن العلم الوجداني قائم على أن الحكم الواقعي هو الحكم بصحة قراءة واحدة، فلا تصل النوبة للحكم الظاهري.

قراءة حفص عن عاصم قراءة شيعية

القراءة المختارة هي قراءة عاصم برواية حفص بالخصوص؛ لأنها القراءة التي كان عليها جمهور المسلمين وتلقوها من جيل إلى جيل. وهناك مزايا أخرى: منها: يقول احمد بن حنبل: "كان أهل الكوفة يختارون قراءة عاصم وأنا اختارها" (٢). وقال يحيى بن معين:

(١) كتاب الصافي في تفسير القرآن، الفيض الكاشاني، ج ١، ص ٩٩-١٠٠، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط ١، ١٤١٩ هـ

(٢) ميزان الاعتدال، الذهبي، ج ٢ ص ٣٥٨.

"الرواية الصحيحة التي رويت من قراءة عاصم هي رواية حفص". ومن مميزات قراءة حفص عن عاصم:

١- سنده عن عاصم عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي عليه السلام، وعن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود عن النبي عن جبرائيل عن الله تعالى. وهو إسناد ذهبي عال لا نظير له في القراءات.

٢- حفص هو الذي أشاع قراءة عاصم في البلاد وكان معروفا بالضبط والإتقان ولهذا اقبل عامة المسلمين على أخذ القراءة منه بالخصوص وكان معروفا بضبط حروف القرآن.

٣- كان حفص أعلم أصحاب عاصم بقراءته.

٤- علماء الرجال كان يوثقونه، ويصرحون بأن روايته عن عاصم هي الرواية الصحيحة، ابن معين يقول: الرواية الصحيحة هي الرواية التي رويت من قراءة عاصم هي رواية حفص بن سليمان. وهكذا راجت قراءة عاصم عن طريق حفص فقط.

٥- قراءة عاصم برواية حفص هي القراءة المتوافقة مع قريش الذين نزل القرآن بلغتهم ولهجتهم الفصيحة. (يظهر ما أدغمه غيره، ويحقق من الهمز ما لينه غيره، ويفتح من الألفات ما أماله غيره)

يقول المحقق الحلي: "وأحب إلى القراءات إليّ قراءة عاصم". ولم يخالف حفص قراءة عاصم في شيء من قراءته.

إتقان القرآن وضبطه وتشكيله جهد شيعي

وهكذا يتضح أن القرآن الحالي وضبطه وإتقان كلماته وحفظها في رسم واحد هو جهد شيعي بامتياز، حتى فكرة جمع القرآن جذورها الإمام علي عليه السلام الذي جمع القرآن مباشرة بعد وفاة النبي (ص) وإن كانوا رفضوا قرآنه الذي جمعه. وحتى القرآن الذي كان قبل جمع عثمان هو جهد شيعي، فالمصاحف التي كانت قبل عثمان هي ما جمعه "عبد الله بن مسعود" و "أبي بن كعب" و "أبو الدرداء" و "المقداد بن الأسود" ممن عرفوا بالولاء الخاص للبيت النبوي، ولم تكن بقية المصاحف لها اعتبار.

والذي تصدى لنسخ القرآن في عهد عثمان هو "أبي بن كعب" وكانوا يراجعونه إذا أشكل عليهم شيئاً. وتنقيط المصحف كان على يد "أبي الأسود الدؤلي وتلميذه نصر بن عاصم ويحيى بن عمر، وضبط حركاته كان على يد الخليل بن أحمد الفراهيدي. أما القراء فقد كان أربعة أو ستة من السبع هم من الشيعة، فضلاً عن غيرهم، وهم كثير جداً. وأما قراءة حفص عن عاصم فهي قراءة شيعية خالصة رواها حفص وهو من أصحاب الإمام الصادق عن شيخه عاصم وهو من أعيان شيعة الكوفة عن شيخه السلمي وهو من خواص الإمام علي عن النبي عن جبرئيل عن الله.